مجلّة الذخيرة للبحوث و الدراسات الإسلامية المجلد الثاني العدد الثاني (ديسمبر 2018 م)
قسم العلوم الإسلامية / جامعة غرداية
E-ISSN: 2588-1728 / P-ISSN: 2602-7518
http://eddakhira.univ-ghardaia.dz

العدوى في منظور العقيدة الإسلامية

دراسة وصفية تحليلية

د. محمد علي أدم علي
جامعة أم درمان الإسلامية – السودان
mohamedali4026@oiu.edu.sd

ملخص

يهدف هذا البحث إلى إلقاء الضوء على مسألة مهمة في العقيدة الإسلامية، وهي العدوى حيث أن هذه الكلمة معروفة عند العرب في الجاهلية والإسلام إلا أن ما ترشد إليه يختلف مضمونا ومعنى في الإسلام عما في الجاهلية. فالناس قديما وحديثا يتساءلون عن حقيقة العدوى ماهي ؟! ولذا تناول هذا البحث مفهوم العدوى في الجاهلية وفي الإسلام ومفهوم العدوى عند الأطباء بعد أن مهّد لذلك بالكلام عن عقيدة الأفعال ومذاهب الناس فيها، ثم تناول بالشرح حديث النبي ﷺ : (لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر، وفِرَّ من المجذوم كما تفر من الأسد). وحديث :(لا يُورِدنَّ ممرض على مُصحً). ووضّح المشكل في معانيها، وأزال توهم التعارض بينها وحديث النهي عن الدخول في بلد الطاعون ثم ختم البحث بالكلام عن الاعتقاد الصحيح فيما يتعلق بالأمراض، والتداوي والتوكل ورَبط ذلك بتناول الأسباب ومسبباتها وأن التأثير فيها حقيقةً لا يكون إلا لله وحده، موضحاً أن التداوي لا يتنافى مع التوكل، مستدلاً بكتاب الله عز وجل وسنة الرسول ﷺ.

الكلمات المفتاحية: العدوى، التأثير، الأسباب، الكسب، الاكتساب، العلة، طيرة، هامة، صفر، المجذوم..

Abstract

The aim of this study is to shed light on an important issue in the Islamic doctrine, which is the infection as this word is known to the Arabs in Jahiliyah and Islam, but what guides to it is different content and meaning in Islam than in the Jahiliyah. People in the past and now are wondering what the infection really is. This research therefore addressed the concept of infection in the Jahiliyah and in Islam and the concept of infection in physicians after it was paved by speaking about the doctrine of acts and the doctrines of the people, and then explaining the hadith of the Prophet (peace and blessings of Allah be upon him: There is no 'Adwa (no contagious disease is conveyed without Allah's permission). nor is there any bad omen (from birds), nor is there any Hamah, nor is there any bad omen in the month

of Safar, and one should run away from the leper as one runs away from a lion.".andThe Hadeeth:(Do not put a patient with a healthy person.

Then the study explained the problem in its meanings, and removed the suspicion of incompatibility between them and the hadeeth forbidding entry into the country of the plague and then we came to the conclusion of the search by talking about the correct belief regarding diseases, medication and dependency and linking that to the treatment of the causes and the cause of it and that the effect in it is only for God alone, explaining that medication is not It is incompatible with Tawakul, drawing on the Book of Allah Almighty and the Sunnah of the Prophet (peace and blessings of Allaah be upon him), relying on the explanation and interpretation of the imams, they are domesticated with the reasonable right using Allah almighty, hopefully

KEYWORDS:

Infection, Affect, Causes, Gaining, The reason, bad omen (from birds), Hamah, bad omen in the month of Safar, leper.

مقدمة:

إن الإيمان بمعناه الشرعي العام الذي هو تصديق القلب وإذعانه وقبوله لجميع ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم تندرج تحته مسائل عقدية كثيرة منها الإيمان بوحدانية الله تعالى في الذات والصفات والافعال، فإن الإيمان بوحدانية الله تعالى يستوجب اعتقاد أن الأفعال إيجادا وإعداما من الله تعالى، ومما يرتبط بهذه المسائل العقدية، مسألة العدوى فالناس قديما وحديثا يتساءلون عن حقيقة العدوى ماهي ؟! وما المراد في قوله صلى الله عليه وسلم :(لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر، وفِرَّ من المجذوم كما تفر من الأسد) [1] وهل هناك إثبات للعدوى في حديث :(لا يُورِدنَّ ممرض على مُصحٍّ) [2]. وما هو الاعتقاد الصحيح فيما يتعلق بالأمراض، هل هنالك أمراض معدية تنتقل بطبعها من شخص لأخر أم تنتقل عن طريق المجالسة واستعمال أدوات المريض؟! وأيهما أفضل للمريض التداوي أم تركه ؟!وإذا باشرت فعل سبب أو تناولته هل هذا ينافي الإيمان بالله ؟! هذه التساؤلات وغيرها دفعت الباحث لتناول

(1) صحيح البخاري: البخاري، تحقيق، حمد زهير بن ناصر، دار طوق النجاة، كتاب الطب، باب الجذام، حديث رقم 5707، ج7، ص126.

(2) صحيح البخاري: البخاري، كتاب الطب، باب لا هامة، حديث رقم 5770، ج7، ص138.

هذا الموضوع وتفصيل القول فيه، ومما يزيده أهمية توهم التعارض عند بعض الناس بين أحاديث النهي عن ورود المصح على المريض والنهي عن الدخول في بلد الطاعون والفرار من المجذوم وبين الأحاديث التي نفت العدوى مما يستوجب على الباحث أن يحل هذا الإشكال بتوجيه القول فيه إلى صحيح الإيمان من صحيح المنقول كتاب الله عز وجل وسنة الرسول صلى الله عليه وسلم معتمدا على شرح وتفسير الأئمة العدول، مستأنساً بصحيح المعقول مستعيناً بالله تعالى فهو الرجاء المأمول.

منهج البحث:

سلكت هذه الدراسة المنهج الوصفي التحليلي المقارن.

هيكل البحث:

يتكون هذا البحث من مقدمة وخاتمة وأربعة مباحث جاءت كآلاتي: -

المبحث الأول: مفهوم العدوى في اللغة وفي اعتقاد الجاهلية في اعتقاد المسلمين

المبحث الثاني: عقيدة الأفعال والمذاهب في إثبات القدرة الحادثة

المبحث الثالث: بيان المشكل العقدي في أحاديث العدوى

المبحث الرابع: التداوي والتوكل

الخاتمة: وتحوي أبرز النتائج وأهم التوصيات، ثم **قائمة المصادر والمراجع**

المبحث الأول: مفهوم العدوى في اللغة وفي اعتقاد الجاهلية والمسلمين.

العدوى لغة:

العدوى اسم من الإعداء كالرعوى والبقوى والإبقاء يقال أعداه الداء يعديه إعداءً وهو أن يصيبه مِثلَ ما بصاحب الداء وذلك أن يكون ببعير جرب مثلا، فيتجنب مخالطته بإبل أخرى حذارا أن يتعدى ما به من جرب إليها فيصيبها ما أصابه، وهو يدلُّ على تجاوُزٍ في الشيء وتقدُّمٍ لما ينبغي أن يقتصر عليه[1]

من ذلك العَدْو، وهو الحُضْر. تقول: عدا يعدو عَدْواً، وهو عادٍ. قال الخليل: (والعُدُوُّ مضموم مثقّل، وهما لغتان: إحداهما عَدْو كقولك غَزْو، والأُخرى عُدُوّ كقولك حُضور وقُعود) [2] وتُقرأ هذه الآية على وجهين: {فَيَسُبُّوا الله عَدْواً بغيرِ علمٍ} [3] و{عُدُوَّاً}.

في تاج العروس: أَعْداهُ الدَّاءُ جاوَزَ غَيْرَه إِلَيْهِ؛ وأَعْداهُ مِن عِلَّتِه وخُلُقِه وأَعْداهُ بِهِ: جَوَّزَه إِلَيْهِ؛ والاسْمُ مِن كلِّه العَدْوى. وأَعْدى (زيْداً عَلَيْهِ) :) إذا (نَصَرَهُ وأَعانَهُ) والاسْمُ العَدْوى، وَهِي النُّصْرةُ والمَعُونَةُ.ويقال اسْتَعْدَيْتُ على فلانٍ الأَميرَ فأَعْداني: أَي اسْتَعَنْتُ بِهِ عَلَيْهِ فأَعانَنِي عَلَيْهِ؛ والاسْمُ مِنْهُ العَدْوَى وَهِي المَعُونَةُ؛ كَمَا فِي الصِّحاحِ؛ فيكونُ لاسْتِعْداءُ طَلَب العَدْوَى وَهِي المَعُونَةُ. [4]

من هذا يتضح أن لفظ عدوى يدور معناه اللغوي حول تجاوز الشيئ لما ينبغي أن يقتصر عليه ثم نقل عرفاً لمعنى خاص وهو تجاوز العِلة صاحبها إلى غيره.

(1) معجم مقاييس اللغة: أبو الحسين أحمد بن فارس، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار الفكر ط1 ،1979م، ج4، ص250,51.

(2) معجم مقاييس اللغة: أبو الحسين أحمد بن فارس ج4، ص251.

(3) سورة الأنعام: الآية 108.

(4) تاج العروس من جواهر القاموس، الزَّبيدي، مجموعة المحققين، دار الهداية، ج10، ص39.

العدوى في اعتقاد الجاهلية:

كانت العرب في الجاهلية تعتقد ان الأمراض تعدى بطبعها من غير اعتقاد تقدير الله لذلك. قال ابن الجوزي: كَانَت الْعَرَب تتوهم الْفِعْل فِي الْأَسْبَاب، كَمَا كَانَت تتوهم نزُول الْمَطَر بِفعل الأنواء، فَأبْطل النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم ذَلِك بقوله: " لَا عدوى " وأَرَادَ من ذلك إِضَافَة الْأَشْيَاء إِلى الْقدر، وَنهى عَن الْوُرُود إِلَى بلد فِيهِ الطَّاعُون لِئَلَّا يقف الْإِنْسَان مَعَ السَّبَب وينسى الْمُسَبّب.[1]

ذلك عندما قال صلى الله عليه وسلم: «لاَ عَدْوَى وَلاَ صَفَرَ، وَلاَ هَامَةَ» فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا بَالُ الإِبِلِ، تَكُونُ فِي الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الظِّبَاءُ، فَيُخَالِطُهَا البَعِيرُ الأَجْرَبُ فَيُجْرِبُهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَمَنْ أَعْدَى الأَوَّلَ» فتحدث الأعرابي باعتقاده الأول وهو ثبوت العدوى بطبيعة الأمراض.

العدوى في اعتقاد المسلمين:

جاء الإسلام بسماحته وتنزّل الوحي على رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان القرآن الكريم باللغة العربية التي يتكلم بها أهل الجاهلية وكثير من ألفاظ العربية كان له معنى في الشريعة غير معناه اللغوي فمن بين تلك الألفاظ كلمة (عدوى) فعندما يشير الأطباء أن هناك أمراض مُعدية لا يعنون بذلك اعتقاد الجاهلية أن الامراض لها تأثير من غير إرادة الله، ولا اعتقاد الفلاسفة الأقدمين أنه بوجود العلة يوجد المعلول، بل مرادهم أن الأمراض قد يخلقها الله في الشخص الثاني لوجود الأسباب التي جعلها الله سبباً لذلك المرض مثل ما كانت في الشخص الأول استناداً على قوله

(1) كشف المشكل من حديث الصحيحين: ابن الجوزي، تحقيق: علي حسين البواب، دار الوطن – الرياض، ج2، ص472.

تعالى{قَالَ كَذَلِكِ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ إِذَا قَضَى أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ}[1] وقوله تعالى {قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَانَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ} [2].

وعلى هذا جاء الأمر للمؤمن العادي بالفرار من المجذوم قال ابن بطال: أَنَّ الْأَمْرَ بِالْفِرَارِ مِنَ الْمَجْذُومِ لَيْسَ مِنْ بَابِ الْعَدْوَى فِي شَيْءٍ بَلْ هُوَ لِأَمْرٍ طَبِيعِيٍّ وَهُوَ انْتِقَالُ الدَّاءِ مِنْ جَسَدٍ لِجَسَدٍ بِوَاسِطَةِ الْمُلَامَسَةِ وَالْمُخَالَطَةِ وَشَمِّ الرَّائِحَةِ وَلِذَلِكَ يَقَعُ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرَاضِ_فِي الْعَادَةِ_انْتِقَالُ الدَّاءِ مِنَ الْمَرِيضِ إِلَى الصَّحِيحِ بِكَثْرَةِ المخالطة.

قال ابن قُتَيْبَةَ [3]: الْعَدْوَى جِنْسَانِ: أَحَدُهُمَا: عَدْوَى الْجُذَامِ، فَإِنَّ الْمَجْذُومَ، تَشْتَدُّ رَائِحَتُهُ حَتَّى يُسْقِمَ مَنْ أَطَالَ مُجَالَسَتَهُ وَمُؤَاكَلَتَهُ.وَكَذَلِكَ الْمَرْأَةُ، تَكُونُ تَحْتَ الْمَجْذُومِ، فَتُضَاجِعُهُ فِي شِعَارٍ وَاحِدٍ، فَيُوَصِّلُ إِلَيْهَا الْأَذَى، وَرُبَّمَا جُذِمَتْ.وَالْأَطِبَّاءُ تَأْمُرُ بِأَنْ لَا يُجَالَسَ الْمَسْلُولُ وَلا الْمَجْذُومُ. لَا يُرِيدُونَ بِذَلِكَ مَعْنَى الْعَدْوَى، إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ تَغَيُّرَ الرَّائِحَةِ، وَأَنَّهَا قَدْ تُسْقِمُ مَنْ أطالَ اشْتِمَامَهَا وَالْأَطِبَّاءُ أَبْعَدُ النَّاسِ مِنَ الْإِيمَانِ بِيُمْنٍ أَوْ شُؤْمٍ.وَأَمَّا الْجِنْسُ الْآخَرُ مِنَ الْعَدْوَى: فَهُوَ الطَّاعُونُ، يَنْزِلُ بِبَلَدٍ، فَيُخْرَجُ مِنْهُ، خَوْفًا مِنَ الْعَدْوَى. [4]

هذا ما أثبته الطب الحديث حيث الأمراض عن طريق البكتريا والفيروسات أطلق عليها العدوى البكتيرية والعدوى الفطرية والعدوى الفيروسية، فالبكتيريا الممرضة هي البكتيريا الممرضة للإنسان التي تسبب العدوى البكتيرية كمرض الدرن. ولها دور في إحداث الأمراض المهمة الشائعة في هذا العصر، على سبيل المثال

(1) سورة أل عمران: الأية 47.

(2) سورة التوبة: الأية 51.

(3) عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، أبو محمد من أئمة الأدب ولد سنة 213هـ ببغداد، وسكن الكوفة، ثم ولي قضاء الدينور مدة، فنسب إليها من كتبه تأويل مختلف الحديث، قريب الحديث، مشكل القرآن وبيانه. توفي ببغداد سنة 276هـ. (الزركلي، الأعلام، جـ4، ص137).

(4) سورة أل عمران: الأية 47.

مرض ذات الرئة الذي يمكن ان تسببه البكتيريا العقدية أو الزائفة. كذلك الأمراض التي تحدث عن طريق التسمم الغذائي التي يمكن ان تسببها بكتيريا سالمونيلا.[1]

العدوى الفطرية: الفطريات هي كائنات حية تشبه الفطر، والعفن، والخمائر. وكالطفيليات هي تعيش على وفي داخل النباتات الاخرى او الحيوانات. ويعيش بعض الفطريات على البشر ويسبب مرضاً جلدياً. وتدعى بعض الامراض الفطرية سعفة.[2]

العدوى الفيروسية: عبارة عن أحد أشكال الأمراض المُعدية التي تُسببها الفيروسات، كما تأخذ شكلاً تحفظيا يحتوي على المادة الجينية بداخله، وتتميز العدوى الفيروسية بصعوبة علاجها؛ حيث إنّ الفيروس المسبب للعدوى يؤمن الحماية لنفسه داخل خلايا الجسم بعيداً عن تأثير الأنواع المختلفة من الأدوية، كما تتميز بأنها تستهدف خلايا محددة في الجسم دون غيرها، وتسبب الفيروسات المختلفة أكثر من ستين مرضاً للكائنات الحية، ويصيب الإنسان منها خمسة عشر مرضاً خطيراً تقريباً.[3]

المبحث الثاني: عقيدة الأفعال والمذاهب في إثبات القدرة الحادثة:

وحدانية الله تعالى في أفعاله توجب اعتقاد أن إيجاد الأشياء واختراعها لا يكون الا لله وحده، قال تعالى {وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ}[4] فقدرة الله تعالى أبرزت الأشياء من العدم إلى الوجود، وفق إرادته تعالى، ولا تأثير لغير الله تعالى في فعل من الأفعال وهو ما يعرف بوحدة الأفعال.

فلا تأثير لغير الله في الأفعال إيجادا كان أو إعداما وإلا لزم اشتراك غير الله تعالى فيها، فلا تأثير للنار في الإحراق، ولا للطعام في الشبع، ولا للماء في الري، وإنما يخلق الله تعالى الإحراق عند مماسة النار، والشبع عند تناول الطعام، والري عند تناول الماء

(1) العدوى البكتيرية https://www.youm7.com/story/2018/10/17

(2) فطر https://ar.m.wikipedia.org/wiki

(3) العدوى الفيروسية https://mawdoo3.com/2017/7/29

(4) سورة الصافات: الأية 96.

إن شاء وإلا فقد تتخلف المسببات مع وجود الأسباب، لأن الربط بين الأسباب ومسبباتها ربط عادي، ليس ربط علة ومعلول، وليس بالطبيعة ولا بالقوة المودعة في الأشياء. يقول الباجوري [1]: (ومنها يعلم بطلان دعوى أن شيئا يؤثر بطبعه أو بقوة فيه فمن اعتقد أن الأسباب العادية كالنار والسكين والأكل والشرب تؤثر في مسبباتها كالحرق والقطع والشبع والري بطبعها وذاتها فهو كافر بالإجماع، أو بقوة خلقها الله فيها ففي كفره قولان، والاصح أنه ليس بكافر بل فاسق مبتدع) [2].

يقول الإمام الدرديري [3]

والفعل فالتأثير ليس إلا للواحد القهار جلّا وعلا

ومن يقل بالطبع أو بالعلة فذاك كفر عند أهل الملة

ومن يقل بالقوة المودعة فذاك بدعي فلا تلفت [4]

فمن اعتقد أن المؤثر هو الله لكن جعل بين الأسباب ومسبباتها تلازما عقليا بحيث لا يصح تخلفها فهو لم يعرف توحيد الأفعال، وربما جره ذلك إلى الكفر، فإنه قد ينكر معجزات الأنبياء لكونها على خلاف العادة.

ومن اعتقد أن المؤثر هو الله وجعل بين الأسباب والمسببات تلازما عاديّاً بحيث يصح تخلفها فهو المؤمن الناجي إن شاء الله تعالى، فعندما نَعْتَقِدُ أَنَّ الْمَاءَ مُرْوٍ وَالْخُبْزَ

(1) إبراهيم بن محمد بن أحمد الباجوري: فقيه شافعي، نسبته إلى الباجور (من قرى المنوفية، بمصر) ولد ونشأ فيها، وتعلم في الأزهر، وتقلد مشيخته وكتب حواشي كثيرة منها: حاشية على مختصر السنوسي، تحفة المريد على جوهرة التوحيد، توفي بالقاهرة 1277هجرية. (الأعلام: خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، ط15، ج1، ص71.)

(2) تحفة المريد شرح جوهرة التوحيد: الباجوري، تحقيق دكتور علي جمعة، دار السلام، القاهرة، ط1، 2002م، ج1، ص167.

(3) أحمد بن محمد بن أحمد العَدَوي، أبو البركات الشهير بالدردير: فاضل، من فقهاء المالكية. ولد في بني عَدِيّ (بمصر) وتعلم بالأزهر، وتوفي بالقاهرة. من كتبه (أقرب المسالك لمذهب الإمام مالك ومنح الجليل في شرح مختصر خليل، والخريدة البهية (الأعلام، الزركلي، ج1، ص244).

(4) الخريدة البهية: الدرديري، الدار السودانية للكتب، ط2005،2م، ص81.

مُشْبِعٌ وَالنَّارَ مُحْرِقَةٌ وَقَطْعَ الرَّأْسِ مُمِيتٌ وَمَنْعَ النَّفَسِ مميت ليس لأن التأثير منها بل لأن سنة الله فيها جرت بذلك،كما يقول القرافي[1] : وَهَذَا حَقٌّ فَإِنَّ عَوَائِدَ اللَّهِ إذَا دَلَّتْ عَلَى شَيْءٍ وَجَبَ اعْتِقَادُهُ وَمَنْ لَمْ يَعْتَقِدْ ذَلِكَ كَانَ خَارِجًا عَنْ نَمَطِ الْعُقَلَاءِ، وَمَا سَبَبُهُ إلَّا جَرَيَانُ الْعَادَةِ الرَّبَّانِيَّةِ بِهِ[2].

فكل فعل -بالنظر إلى الحقيقة-يسند إلى الله تعالى، لأن الله هو الخالق {وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ}[3].

قال تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَنَا خَزَائِنُهُ وَمَا نُنَزِّلُهُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَعْلُومٍ﴾[4]وأما نسبته لغير الله تعالى في بعض العبارات فقد يكون على قانون السببية أو على سبيل الكسب والاكتساب. قال تعالى: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ [5] وقال: ﴿وَخَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ وَلِتُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [6] وقال تعالى:﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ﴾ (7) وفي حديث طَاوُوسٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَدْرَكْتُ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُونَ كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ، قَالَ: وَسَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى

(1) أحمد بن إدريس القرافي شهاب الدين المصري، نسبة إلى قرافة المحلة المجاورة لقبر الإمام الشافعي بالقاهرة – مالكي المذهب انتهت إليه رئاسة الفقه على مذهبه توفى 684هـ، من مؤلفاته الذخيرة في الفقه المالكي، الأجوبة الفاخرة عن الأسئلة الفاجرة. [ابن فرحون، الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب، دار الكتب للتراث، القاهرة، ج1، ص236].

(2) الفروق: القرافي، تحقيق خليل المنصور، دار الكتب العلمية، ط1، ج4، ص239.

(3) سورة الصافات: الأية 96.

(4) سورة الحجر: الأية 21.

(5) سورة النساء: الأية 79.

(6) سورة الجاثية: الأية 22.

(7) سورة الشورى: الأية 30.

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ، حَتَّى الْعَجْزِ وَالْكَيْسِ، أَوِ الْكَيْسِ وَالْعَجْزِ [1] ومعناه أن كل شيء لا يقع في الوجود إلا وقد سبق علم الله ومشيئته به. فإن الْأَشْيَاءَ كُلَّهَا لَا تَأْثِيرَ لَهَا إِلَّا بِمُقْتَضَى إِرَادَةِ اللَّهِ تعالى وَتَقْدِيرُهُ كَمَا قَالَ تعالى: ﴿وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [2]. ومن هذا فعل الإنسان نفسه فهل له أثر بقدرته المخلوقة في فعل ما؟ ام لا؟

وللإجابة على هذا السؤال نقول: إن الأفعال التي تصدر من الإنسان على نوعين أحدهما: خارج عن قدرته وإرادته مثل حركة النمو والرعشة والموت وهذا لاخلاف فيه.

النوع الأخر: وهو الأفعال الاختيارية، فقد اختلفت الفرق الإسلامية هل للإنسان قدرة وإرادة فيها، أم لا؟ على النحو التالي: -

المذاهب في أفعال الناس الاختيارية:

1-**مذهب الجبرية:** الذي يعتقد سلب الإرادة والاختيار عن الإنسان سلبا كاملا، ويقولون العبد مجبور على أفعاله كالريشة المعلقة في الهواء، حيث قال شاعرهم:

ما حيلة العبد والأقدار جارية عليه في كل حال أيها الرائي

ألقاه في اليم مكتوفاً وقال له إياك إياك أن تبتل بالماء

وأورد عليهم:

إن حفه اللطف لم يمسسه من بلل ولم يبال بتكتيف وإلقاء

وإن يكن قدر المولى بغرقته فهو الغريق ولو ألقى بصحراء

فمذهبهم مصادم لمفهوم العدل والحكمة الإلهية. [3].

(1) المسند الصحيح المختصر: مسلم بن الحجاج، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، كتاب القدر، باب كل شيء بقدر، حديث رقم 2655، ج4، ص2045.

(2) سورة البقرة: الأية 102

(3) تحفة المريد شرح جوهرة التوحيد: الباجوري، ج1، ص178.

2-**مذهب المعتزلة:** أن الإنسان له سلطة الإرادة الحرة المطلقة وسلطة القدرة المؤثرة فعندهم كل أفعال الإنسان مُرادةٌ له ومخلوقةٌ له بالقدرة الإنسانية، وظنوا عقلاً أن اتصاف الله تعالى بالعدل والحكمة يناقض أن يحاسب الإنسان على فعل لم يفعله وبالتالي نسبوا الأفعال كلها للإنسان مما أدى بهم إلى نكران القدر وإلى مصادمة النصوص الشرعية التي تنسب الفعل إلى الله تعالى مثل قوله تعالى ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾[1] وقوله تعالى ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾[2]. [3].

3-**مذهب أهل السنة والجماعة:** الإنسان مخلوق لله تعالى وهبه قدرة وإرادة ومنحه العقل، وجعل كل منها يعمل في حدود إمكاناته التي وهبها له تعالى، فالأفعال الصادرة من العبد عند النظر إلى الفاعل الحقيقي والمؤثِّر فيها خلقا تنسب إلى الله تعالى وعند النظر إلى السبب فيها وقوعها حيث توجه إرادة الإنسان إليها بلا خلق ولا إيجاد بل تنسب اليه من باب الكسب والاكتساب. [4].

المبحث الثالث: بيان المشكل العقدي في أحاديث العدوى:

من أشهر الأحاديث التي وردت عن العدوى ما أخرجه البخاري بسنده عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ، وَلاَ هَامَةَ وَلاَ صَفَرَ، وَفِرَّ مِنَ المَجْذُومِ كَمَا تَفِرُّ مِنَ الأَسَدِ» [5] ، وحديث أخر عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لاَ عَدْوَى وَلاَ

(1) سورة الصافات: الأية 96.

(2) سورة الأنبياء: الأية 23.

(3) انظر: هداية المريد لجوهر التوحيد: إبراهيم اللقاني، تحقيق مروان حسين، دار البصائر، القاهرة، ط1، ج1، ص538. والمفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم: أبو العباس القرطبي، تحقيق محي الدين مستو وأخرين، دار ابن كثير، دمشق، ط1، ج5، ص621.

(4) تحفة المريد شرح جوهرة التوحيد: الباجوري، تحقيق دكتور علي جمعة، دار السلام، القاهرة، ط1، 2002م، ج1، ص167.

(5) صحيح البخاري: البخاري، تحقيق، حمد زهير بن ناصر، دار طوق النجاة، كتاب الطب، باب الجذام، حديث رقم 5707، ج7، ص126.

صَفَرَ وَلاَ هَامَةَ» فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا بَالُ إِبِلِي، تَكُونُ فِي الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الظِّبَاءُ، فَيَأْتِي البَعِيرُ الأَجْرَبُ فَيَدْخُلُ بَيْنَهَا فَيُجْرِبُهَا؟ فَقَالَ: «فَمَنْ أَعْدَى الأَوَّلَ؟ (1)

وكذلك عن عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " لاَ عَدْوَى وَلاَ طِيَرَةَ، إِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلاَثٍ: فِي الفَرَسِ، وَالمَرْأَةِ، وَالدَّارِ "(2). حيث اختلف شراح الحديث في المراد من هذه الأحاديث وتنوعت أقوالهم فيها: فَمن الْمُشكل فِي الحَدِيث الأول: " لَا عدوى وَلَا طيرة ". كَانَت الْعَرَب تتوهم الْفِعْل فِي الْأَسْبَاب، كَمَا كَانَت تتوهم نزُول الْمَطَر بِفعل الأنواء، فَأبْطل النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم ذَلِك بقوله: " لَا عدوى " وَإِنَّمَا أَرَادَ إِضَافَة الْأَشْيَاء إِلَى الْقدر، وَهَذَا قَالَ فِي حَدِيث أبي هُرَيْرَة: " فَمن أعدى الأول؟ " وَنهى عَن الْوُرُود إِلَى بلد فِيهِ الطَّاعُون لِئَلَّا يقف الْإِنْسَان مَعَ السَّبَب وينسى الْمُسَبّب. فَأَرَادَ النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم إِضَافَة الْوَاقِعَات من الضَّرَر والنفع إِلَى الله عز وَجل.

قال الطبري: اختلف السلف في صحة هذا الحديث، فأنكر بعضهم أن يكون عليه السلام أمر بالبعد من ذي عاهة جذامًا كانت برصًا أو غيره، وقالوا قد أكل رسول الله مع مجذوم وأقعده معه وفعل ذلك أصحابه المهديون واستدل بحادثة وفد ثقيف: أتوا أبا بكر الصديق فأتى بطعام فدعاهم فتنحى رجل، فقال مالك؟ قال: مجذوم. فدعاه وأكل معه وعن عائشة: (أن امرأة سألتها أكان رسول الله يقول في المجذومين فروا منهم فراركم من الأسد؟ فقالت عائشة كلا والله ولكنه قال: لا عدوى فمن أعدى الأول) وكان مولى لي أصابه ذلك الداء فكان يأكل في صحافي ويشرب في أقداحي وينام على فراشي. قالوا: وقد أبطل رسول الله العدوى.

(1) صحيح البخاري: البخاري، كتاب الطب، باب لاصفر، حديث رقم 5717، ج7، ص128.

(2) صحيح البخاري: البخاري، كتاب الطب، باب ما يذكر من شؤم الفرس، حديث رقم 2858، ج4، ص29.

قال الباقلاني"[1]: زعم الجاحظ "[2] أن قوله عليه السلام: (فر من المجذوم كما تفر من الأسد) معارض قوله عليه السلام (لا عدوى). قال: وهذا جهل وتعسف من قائله؛ لأن قوله: (لا عدوى) مخصوص ويراد به شيء دون شيء وإن كان الكلام ظاهره العموم فليس ينكر أن يخص العموم بقول آخر له أو استثناء، فيكون قوله: (لا عدوى) المراد به إلا من الجذام والبرص والجرب، فكأنه قال: (لا عدوى) إلا ماكنت بينته لكم أن فيه عدو وطيره فلا تناقض في هذا إذا رتب الأحاديث على ما وصفناه"[3].

قَالَ القاضي عِيَاضٌ: اخْتَلَفَتِ الْآثَارُ فِي الْمَجْذُومِ فَجَاءَ مَا تَقَدَّمَ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَلَ مَعَ مَجْذُومٍ وَقَالَ ثِقَةً بِاللَّهِ وَتَوَكُّلًا عَلَيْهِ قَالَ فَذَهَبَ عُمَرُ وَجَمَاعَةٌ مِنَ السَّلَفِ إِلَى الْأَكْلِ مَعَهُ وَرَأَوْا أَنَّ الْأَمْرَ بِاجْتِنَابِهِ مَنْسُوخٌ وَمِمَّنْ قَالَ بِذَلِكَ عِيسَى بْنُ دِينَارٍ مِنَ الْمَالِكِيَّةِ قَالَ وَالصَّحِيحُ الَّذِي عَلَيْهِ الْأَكْثَرُ وَيَتَعَيَّنُ الْمَصِيرُ إِلَيْهِ أَنْ لَا نَسْخَ بَلْ يَجِبُ الْجَمْعُ بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ وَحَمْلُ الْأَمْرِ بِاجْتِنَابِهِ وَالْفِرَارُ مِنْهُ عَلَى الِاسْتِحْبَابِ وَالِاحْتِيَاطِ وَالْأَكْلُ مَعَهُ عَلَى بَيَانِ الْجَوَازِ[4] .

فيؤخذ من ذلك أن هذه الأحاديث لا نسخ فيها لأن في النسخ اخراج أحد الحديثين عن كونه مما يعمل به ولا ترجيح للعمل بحديث دون الأخر لأن طَرِيقَ التَّرْجِيحِ لَا يُصَارُ إِلَيْهَا إِلَّا مَعَ تَعَذُّرِ الْجَمْعِ وَهُوَ مُمْكِنٌ فَهُوَ أَوْلَى.

---

(1) محمد بن الطيب، أبو بكر: قاض، من كبار علماء الكلام. انتهت اليه الرياسة في مذهب الأشاعرة. ولد في البصرة، وسكن بغداد فتوفي فيها. كان جيد الاستنباط، سريع الجواب. من كتبه إعجاز القرآن والإنصاف وتمهيد الدلائل. (الزركلي، الأعلام، ج6، ص176).

(2) عمرو بن بحر بن محبوب الكناني بالولاء، الليثي، أبو عثمان، الشهير بالجاحظ: كبير أئمة الأدب، ورئيس الفرقة الجاحظية من المعتزلة. مولده ووفاته في البصرة. فلج في آخر عمره. وكان مشوه الخلقة. ومات والكتاب على صدره. قتلته مجلدات من الكتب وقعت عليه. له تصانيف كثيرة، منها الحيوان (الزركلي، الأعلام، ج5، ص74).

(3) شرح صحيح البخاري: ابن بطال، تحقيق أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار مكتبة الرشد – السعودية، الرياض، ط2، ج9، ص410.

(4) فتح الباري شرح صحيح البخاري: ابن حجر العسقلاني، ج10، ص159

فيعمل بهذه الأحاديث وفق توجيهات ومسالك العلماء الأتية: -

أولاً: مسالك الجمع:

اتخذ العلماء طرقا للجمع بين أحاديث نفي العدوى وأحاديث الأمر بالفرار من المجذوم ملخصها ما يلي:

1. نَفْيُ الْعَدْوَى جُمْلَةً وَحَمْلُ الْأَمْرِ بِالْفِرَارِ مِنَ الْمَجْذُومِ عَلَى رِعَايَةِ خَاطِرِ الْمَجْذُومِ لِأَنَّهُ إِذَا رَأَى من هوصَّحِيحَ الْبَدَنِ سَلِيمَ مِنَ هذه الْآفَةِ تَعْظُمُ مُصِيبَتُهُ وَتَزْدَادُ حَسْرَتُهُ.

2. حَمْلُ الْخِطَابِ بِالنَّفْيِ وَالْإِثْبَاتِ عَلَى حَالَتَيْنِ مُخْتَلِفَتَيْنِ فَحَيْثُ جَاءَ لَا عَدْوَى كَانَ الْمُخَاطَبُ بِذَلِكَ مَنْ قَوِيَ يَقِينُهُ وَصَحَّ تَوَكُّلُهُ بِحَيْثُ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَدْفَعَ عَنْ نَفْسِهِ اعْتِقَادَ الْعَدْوَى كَمَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَدْفَعَ التَّطَيُّرَ الَّذِي يَقَعُ فِي نَفْسِ كُلِّ أَحَدٍ لَكِنَّ الْقَوِيَّ الْيَقِينِ لَا يَتَأَثَّرُ بِهِ وَهَذَا مِثْلُ مَا تَدْفَعُ قُوَّةُ الطَّبِيعَةِ الْعِلَّةَ فَتُبْطِلُهَا وَعَلَى هَذَا يُحْمَلُ حَدِيثُ جَابِرٍ فِي أَكْلِ الْمَجْذُومِ مِنَ الْقَصْعَةِ وَسَائِرِ مَا وَرَدَ مِنْ جِنْسِهِ وَحَيْثُ جَاءَ فِرَّ مِنَ الْمَجْذُومِ كَانَ الْمُخَاطَبُ بِذَلِكَ مَنْ ضَعُفَ يَقِينُهُ وَلَمْ يَتَمَكَّنْ مِنْ تَمَامِ التَّوَكُّلِ فَلَا يَكُونُ لَهُ قُوَّةٌ عَلَى دَفْعِ اعْتِقَادِ الْعَدْوَى فَأُرِيدَ بِذَلِكَ سَدُّ بَابِ اعْتِقَادِ الْعَدْوَى عَنْهُ بِأَنْ لَا يُبَاشِرَ مَا يَكُونُ سَبَبًا لِإِثْبَاتِهَا. وهو ما عليه القاضي عياض وابن حجر العسقلاني وابن الصلاح. (1)

3. إِثْبَاتُ الْعَدْوَى فِي الْجُذَامِ وشبهه مَخْصُوصٌ مِنْ عُمُومِ نَفْيِ الْعَدْوَى فَيَكُونُ مَعَنِي قَوْلِهِ لَا عَدْوَى أَيِ إِلَّا مِنَ الْجُذَامِ وَالْبَرَصِ وَالْجَرَبِ وهو ما عليه ابن بطال والْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ الْبَاقِلَّانِيُّ.

4. الْأَمْرَ بِالْفِرَارِ مِنَ الْمَجْذُومِ لَيْسَ لِلْعَدْوَى بَلْ لِأَمْرٍ طَبِيعِيٍّ وَهُوَ انْتِقَالُ الدَّاءِ مِنْ جَسَدٍ لِجَسَدٍ بِوَاسِطَةِ الْمُلَامَسَةِ وَالْمُخَالَطَةِ وَشَمِّ الرَّائِحَةِ وَلِذَلِكَ يَقَعُ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرَاضِ -فِي الْعَادَةِ- انْتِقَالُ الدَّاءِ مِنَ الْمَرِيضِ إلى الصَّحِيحِ بِكَثْرَةِ المخالطة وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ لِأَنَّ الْجَرَبَ الرَّطْبَ قَدْ يَكُونُ

(1) انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري: ابن حجر العسقلاني، ج10، ص157-159.

بِالْبَعِيرِ فَإِذَا خَالَطَ الْإِبِلَ أَوْ حَكَّكَهَا وَأَوَى إِلى مَبَارِكِهَا وَصَلَ إِلَيْهَا بِالْمَاءِ الَّذِي يَسِيلُ مِنْهُ وَكَذَا بِالنَّظَرِ. وَهَذِه طَرِيقَة بن قُتَيْبَةَ.

5. الْمُرَادَ بِنَفْيِ الْعَدْوَى أَنَّ شَيْئًا لَا يُعْدِي بِطَبْعِهِ نَفْيًا لِمَا كَانَتِ الْجَاهِلِيَّةُ تَعْتَقِدُهُ أَنَّ الْأَمْرَاضَ تُعْدِي بِطَبْعِهَا مِنْ غَيْرِ إِضَافَةٍ إِلى اللَّهِ فَأَبْطَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اعْتِقَادَهُمْ ذَلِكَ وَأَكَلَ مَعَ الْمَجْذُومِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الَّذِي يُمْرِضُ وَيَشْفِي وَنَهَاهُمْ عَنِ الدُّنُوِّ مِنْهُ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ أَنَّ هَذَا مِنَ الْأَسْبَابِ الَّتِي أَجْرَى اللَّهُ الْعَادَةَ بِأَنَّهَا تُفْضِي إِلى مُسَبَّبَاتِهَا فَفِي نَهْيِه عليه السلام إِثْبَاتَ لِلْأَسْبَابِ وَفِي فِعْلِهِ إِشَارَةٌ إِلى أَنَّهَا لَا تَسْتَقِلُّ، بَلِ اللَّهُ هُوَ الَّذِي إِنْ شَاءَ سَلَبَهَا قُوَاهَا فَلَا تُؤَثِّرُ شَيْئًا وَإِنْ شَاءَ أَبْقَاهَا فَأَثَّرَتْ.

6. الْعَمَلُ بِنَفْيِ الْعَدْوَى أَصْلًا وَرَأْسًا وَحَمْلُ الْأَمْرِ بِالْمُجَانَبَةِ عَلَى سَدِّ الذَّرِيعَةِ لِئَلَّا يَحْدُثَ لِلْمُخَالِطِ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ فَيَظُنُّ أَنَّهُ بِسَبَبِ الْمُخَالَطَةِ فَيُثْبِتُ الْعَدْوَى الَّتِي نَفَاهَا الشَّارِعُ وَإِلى هَذَا الْقَوْلِ ذَهَبَ أَبُو عُبَيْدٍ وَتَبِعَهُ جَمَاعَةٌ. فإن الأمر العقدي الذي يجب المصير اليه أن قوله صلى الله عليه وسلم حق وصدق لقوله تعالى: {وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى} (1).

ثانياً: إن الأمراض كلها بإرادة الله وتقديره ليست بالأسباب ولا بالطبيعة قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: وَأَمَّا مَا ثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَا عَدْوَى فَهُوَ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي كَانُوا يَعْتَقِدُونَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ إِضَافَةِ الْفِعْلِ إِلى غَيْرِ اللَّهِ تعالى وَقَدْ يَجْعَلُ اللَّهُ بِمَشِيئَتِهِ مُخَالَطَةَ الصَّحِيحِ مَنْ بِهِ شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ الْعُيُوبِ سَبَبًا لِحُدُوثِ ذَلِكَ وَلِهَذَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِرَّ مِنَ الْمَجْذُومِ فِرَارَكَ مِنَ الْأَسَدِ وَقَالَ لَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ وَقَالَ فِي الطَّاعُونِ مَنْ سَمِعَ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا يُقْدِمْ عَلَيْهِ وَكُلُّ ذَلِكَ بِتَقْدِيرِ اللَّهِ تعالى وَتَبعهُ على ذَلِك بن الصَّلَاحِ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الْحَدِيثَيْنِ وَمَنْ بَعْدَهُ وَطَائِفَةٌ مِمَّنْ قَبْلَهُ. (2)

ثالثاً: لا ينبغي توهم التعارض في أحاديثه وَلَيْسَ فِي أَمْرِهِ بِالْفِرَارِ مِنَ الْمَجْذُومِ مُعَارَضَةٌ لِأَكْلِهِ مَعَهُ لِأَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ بِالْأَمْرِ عَلَى سَبِيلِ الْإِرْشَادِ أَحْيَانًا وَعَلَى سَبِيلِ الْإِبَاحَةِ

(1) سورة النجم: الأيات 3 -4.

(2) انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري: ابن حجر العسقلاني، ج10، ص161.

أُخْرَى وان كَانَ أَكثر الْأَوَامِر على الْإِلْزَام وَإِنَّمَا كَانَ يَفْعَلُ مَا نَهَى عَنْهُ أَحْيَانَا لِبَيَانِ أَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ حَرَامًا. وهذا ما أكده ابن أبي جمرة والطبري والقرطبي وغيرهم من العلماء:

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدِ بْنُ أَبِي جَمْرَةَ :(لْأَمْرُ بِالْفِرَارِ مِنَ الْأَسَدِ لَيْسَ لِلْوُجُوبِ بَلْ لِلشَّفَقَةِ لِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَنْهَى أُمَّتَهُ عَنْ كُلِّ مَا فِيهِ ضَرَرٌ بِأَيِّ وَجْهٍ كَانَ وَيَدُلُّهُمْ عَلَى كُلِّ مَا فِيهِ خَيْرٌ.) (1)

قَالَ الطَّبَرِيُّ :الصَّوَابُ عِنْدَنَا الْقَوْلُ بِمَا صَحَّ بِهِ الْخَبَرُ وَأَنْ لَا عَدْوَى وَأَنَّهُ لَا يُصِيبُ نَفْسًا إِلَّا مَا كُتِبَ عَلَيْهَا وَأَمَّا دُنُوُّ عَلِيلٍ مِنْ صَحِيحٍ فَغَيْرُ مُوجِبٍ انْتِقَالَ الْعِلَّةِ لِلصَّحِيحِ إِلَّا أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِذِي صِحَّةٍ الدُّنُوُّ مِنْ صَاحِبِ الْعَاهَةِ الَّتِي يَكْرَهُهَا النَّاسُ لَا لِتَحْرِيمِ ذَلِكَ بَلْ لِخَشْيَةِ أَنْ يَظُنَّ الصَّحِيحُ أَنَّهُ لَوْ نَزَلَ بِهِ ذَلِكَ الدَّاءُ أَنَّهُ مِنْ جِهَةِ دُنُوِّهُ مِنَ الْعَلِيلِ فَيَقَعُ فِيمَا أَبْطَلَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ العدوى. (2)

وعلى شاكلة ذلك ما جاء في النوء حيث كَان الجاهلية يَقُولُونَ مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا فَأَبْطَلَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ بِأَنَّ الْمَطَرَ إِنَّمَا يَقَعُ بِإِذْنِ اللَّهِ لَا بِفِعْلِ الْكَوَاكِبِ وَإِنْ كَانَتِ الْعَادَةُ جَرَتْ بِوُقُوعِ الْمَطَرِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ لَكِنْ بِإِرَادَةِ اللَّهِ تعالى وَتَقْدِيرِهِ لَا صُنْعَ لِلْكَوَاكِبِ فِي ذَلِكَ.

وقد يكون نهيه صلى الله عليه وسلم عَنْ إِيرَادِ الْمُمْرِضِ عَلَى الْمُصِحِّ مَخَافَةَ الْوُقُوعِ فِيمَا وَقَعَ فِيهِ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ مِنَ اعْتِقَادِ الْعَدْوَى أَوْ مَخَافَةَ تَشْوِيشِ النُّفُوسِ وَتَأْثِيرِ الأوهام.

قال القرطبي: إِنَّمَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ إِيرَادِ الْمُمْرِضِ عَلَى الْمُصِحِّ مَخَافَةَ الْوُقُوعِ فِيمَا وَقَعَ فِيهِ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ مِنَ اعْتِقَادِ الْعَدْوَى أَوْ مَخَافَةَ تَشْوِيشِ النُّفُوسِ وَتَأْثِيرِ الْأَوْهَامِ وَهُوَ نَحْوُ قَوْلِهِ فِرَّ مِنَ الْمَجْذُومِ فِرَارَكَ مِنَ الْأَسَدِ وَإِنْ كُنَّا نَعْتَقِدُ

(1) انظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري: ابن حجر العسقلاني، ج10، ص162.

(2) انظر: شرح صحيح البخاري: ابن بطال، تحقيق ياسر بن إبراهيم مكتبة الرشد –السعودية، الرياض، ط2، 2003م، ج9، ص411.

أَنَّ الْجُذَامَ لَا يُعْدِي لَكِنَّا نَجِدُ فِي أَنْفُسِنَا نُفْرَةً وَكَرَاهِيَةً لِمُخَالَطَتِهِ حَتَّى لَوْ أَكْرَهَ إِنْسَانٌ نَفْسَهُ عَلَى الْقُرْبِ مِنْهُ وَعَلَى مُجَالَسَتِهِ لَتَأَذَّتْ نَفْسُهُ بِذَلِكَ فَحِينَئِذٍ فَالْأَوْلَى لِلْمُؤْمِنِ أَنْ لَا يَتَعَرَّضَ إلى مَا يَحْتَاجُ فِيهِ إلى مُجَاهَدَةٍ فَيَجْتَنِبُ طُرُقَ الْأَوْهَامِ وَيُبَاعِدُ أَسْبَابَ الْآلَامِ مَعَ أَنَّهُ يعْتَقد أَن لَا يُنَجِّي حَذَرٌ مِنْ قدر (1)..

المبحث الرابع: في التداوي والتوكل:

التداوي: يعني تناول الدواء اما التَّوَكُّل: فِهو نفي الشكوك وتفويض الْأَمر إِلَى الله تعالى. وقيل طرح الْبدن فِي الْعُبُودِيَّة وَتعلق الْقلب بالربوبية [2].

فالتداوي بمعنى تناول أسباب العلاج لا يتنافى مع التوكل قال القرافي: اعلم أنه قد التبس هاتان القاعدتان على كثير من الفقهاء والمحدثين في علم الرقائق فقال قوم لا يصح التوكل إلا مع ترك الأسباب والاعتماد على الله تعالى قاله الغزالي في إحياء علوم الدين وغيره وقال آخرون لا ملازمة بين التوكل وترك الأسباب. [3]

فالتحقيق كما قال ابن القيم: لا تتم حقيقة التوحيد إلا بمباشرة الأسباب التي نصبها الله مقتضيات لمسبباتها قَدَرًا أو شرعًا، وأن تعطيلها يقدح في نفس التوكل، كما يقدح في الأمر والحِكمة ويضعفه من حيث يظن مُعَطِّلُها أن تركَها أقوى في التوكل، فإن تركها عجزاً يُنافي التوكل الذي حقيقتُه اعتماد القلب على الله في حصول ما ينفع العبد في دينه ودنياه، ودفع ما يضره في دينه ودنياه، ولا بد مع هذا الاعتماد على مباشرة الأسباب وإلا كان معطلًا للحكمة والشرع، فلا يجعل العبدُ عجزه توكلًا، ولا توكله عجزًا. (4)

(1) انظر المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم: أبو العباس القرطبي، ج5، ص623-625.
(2) انظر: جامع العلوم في اصطلاحات الفنون: القاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري، عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص دار الكتب العلمية -لبنان بيروت الطبعةالأولى، 1421ه -2000م، ج1، ص245.
(3) انظر: الفروق: القرافي، تحقيق خليل المنصور، دار الكتب العلمية، ط1، ج4، ص379.
(4) زاد المعاد في هدي خير العباد: ابن قيم الجوزية، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط27، ج3، ص14.

وقد ثبت عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِعْلُ التَّدَاوِي فِي نَفْسِهِ، وَالْأَمْرُ بِهِ لِمَنْ أَصَابَهُ مَرَضٌ مِنْ أَهْلِهِ وَأَصْحَابِهِ.فعن ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «احْتَجَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَعْطَى الحَجَّامَ» (1). وعن ابن مَسْعُودٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ لَمْ يُنْزِلْ دَاءً إلا نزل مَعَهُ دَوَاءٌ، جَهِلَهُ مَنْ جَهِلَهُ، وَعَلِمَهُ مَنْ علمه"(2).

أما الحديثان: فِرَّ مِنَ المَجْذُومِ كَمَا تَفِرُّ مِنَ الأَسَدِ» (3) و:(لا يُورِدنَّ ممرض على مُصحٍّ) (4). فإنها من قبيل الطب الوقائي. فإنها نص في وجوب الوقاية من الأمراض، التي ينبه عليها الأطباء المتخصصون الذين يُرجع إليهم، ويُعتمدُ قولهم، والأخذ بالأسباب واجب شرعا وهو لا ينافي التوكل، كما لا ينافيه دفع الجوع والعطش والحر والبرد.

أما التوكل فهو اعتماد القلب على الله عز وجل فيما يجلبه من خير أو يدفعه من شر. والأحسن ملابسة الأسباب مع التوكل وقد دلّ على ذلك القرءان الكريم ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ﴾ (5) فأمر بالإعداد مع أمره بالتوكل في قوله ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ (6)

ورسول الله صلى الله عليه وسلم سيد المتوكلين وكان يطوف على القبائل ويقول من يعصمني حتى أبلغ رسالة ربي، وكان له جماعة يحرسونه من العدو حتى نزل قوله

(1) صحيح البخاري: البخاري، كتاب الاجارة، باب اخراج الحجام، حديث رقم 2278، ج3، ص93.

(2) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان: محمد بن حبان، تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1988م، كتاب الطب، حديث رقم 6062، ج13، ص427.

(3) صحيح البخاري: البخاري، كتاب الطب، باب الجذام، حديث رقم 5707، ج7، ص126.

(4) صحيح البخاري: البخاري، كتاب الطب، باب لا هامة، حديث رقم 5770، ج7، ص138.

(5) سورة الأنفال: الأية 60.

(6) سورة أل عمران: الأية122.

تعالى والله يعصمك من الناس ودخل مكة مظاهرا بين درعين في كتيبته الخضراء من الحديد وكان في آخر عمره وأكمل أحواله مع ربه تعالى يدخر قوت سنة لعياله [1]

ومن حكمة الله تعالى أنَّ المَريض يكون الشيء دواؤه في هذه الساعة ثِم يعود داءً في السّاعة التي تليها لعارض يعرض له من غَضَبٍ يحُمي مِزاجه فينتقل علاجه، أو هَواءٍ يتغيرّ ينقل علاجه إلى غير ذلك مما لا يحصى كثرةً فإذا وجد الشّفاء بشيءٍ ما في حالةٍ ما فلا يطلب به التشفّي في سائر الأحوال في سائر الأشخاص، والأطبّاء مجمعون على أنّ المرض الواحد يختلف علاجه باختلاف السنّ والزَّمن والعادة والغِذَاء المتقدّم والتدبير المألوف وقوّة الطِّباع وهذا يبرهن أنها أسباب فقط والشفاء والمرض من الله تعالى. [2]

(1) انظر: الفروق: القرافي، تحقيق خليل المنصور، دار الكتب العلمية، ط1، ج4، ص379.
(2) انظر: الفروق: القرافي، تحقيق خليل المنصور، دار الكتب العلمية، ط1، ج4، ص378.

الخاتمة:

بحمد الله وتوفيقه، فقد اكتملت الدراسة التي تناولت العدوى في منظور العقيدة الإسلامية بتصحيح بعض المفاهيم حول العقيدة الإسلامية والعدوى كمصطلح قديم وحديث وتعاطي الأسباب وموقعه من التوكل وللعلم أن هذه القضايا لا تكفيها هذه الدراسة المقتضبة وإنما هذا جهد مقل في مسائل تحتاج لكثير من البحث والتنقيح.

نتائج الدراسة:

1. في عقيدة الأفعال أن الفعل بالحقيقة والاختيار لا يكون إلا لله تعالى وقد ينسب لغيره تعالى من باب الكسب والاكتساب فالأمراض كفعل لا تكون الا بإرادته تعالى فلا تأثير للطبع أو العلِة فيها.

2. العدوى عند الأطباء اليوم ليست بمعناها عند أهل الجاهلية ولا الفلاسفة وإنما يقصدون عند اطلاقها ربط السبب بالمُسَبب على عوائد الله في كونه.

3. لا يوجد تعارض بين حديث نفي العدوى وأحاديث النهي عن الدخول في بلد الطاعون.

4. إن تناول العقاقير والأمصال لا يتنافى مع التوكل بل تناولها عين التوكل وفيه أدب مع الله تعالى بالتزام شرعه وأخذ الأمور بمسبباتها.

التوصيات:

يوصي الباحث بدراسة أحاديث الطب النبوي دراسةً عقدية متعمقة في المعاني وربط ذلك بمقتضيات العصر لتكون عونا لنا في الدعوة الي الإسلام وخاصة طلاب الماجستير والدكتوراه.

قائمة المصادر والمراجع

- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان: محمد بن حبان، تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- الأعلام: خيرالدين الزركلي الدمشقي، دار العلم للملايين، ط15.
- الخريدة البهية: الدرديري، الدار السودانية للكتب، ط2،2005م، ص81.
- الجامع الصحيح لحديث رسول الله: محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق، حمد زهير بن ناصر، دار طوق النجاة.1
- الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب، ابن فرحون، دار الكتب للتراث، القاهرة
- الفروق: القرافي، تحقيق خليل المنصور، دار الكتب العلمية، ط1.
- المسند الصحيح المختصر: الأمام مسلم بن الحجاج، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت
- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم: أبو العباس القرطبي، تحقيق محي الدين مستو وأخرين، دار ابن كثير، دمشق، ط1.
- تاج العروس من جواهر القاموس: مرتضى الزبيدي، مجموعة من المحققين، دار الهداية.
- تحفة المريد شرح جوهرة التوحيد: الباجوري، تحقيق دكتور علي جمعة، دار السلام، القاهرة
- تهذيب اللغة: الهروي، أبو الحسين، تحقيق محمد عوض، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- جامع البيان في تأويل القرآن: محمد بن جرير الطبري تحقيق أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى 2000م.
- جامع العلوم في اصطلاحات الفنون: القاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري، عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص دار الكتب العلمية –لبنان بيروت الطبعةالأولى، 1421ه – 2000م.
- زاد المعاد في هدي خير العباد: ابن قيم الجوزية، مؤسسة الرسالة، بيروت،
- شرح صحيح البخاري: ابن بطال، تحقيق أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار مكتبة الرشد – السعودية، الرياض، ط2 ،2006م
- فتح الباري شرح صحيح البخاري: ابن حجر العسقلاني، دار المعرفة –بيروت.
- كشف المشكل من حديث الصحيحين: ابن الجوزي، تحقيق: علي حسين البواب، دار الوطن – الرياض.
- معجم مقاييس اللغة: أحمد بن فارس، أبو الحسين، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ط1979م.

- هداية المريد لجوهر التوحيد: إبراهيم اللقاني، تحقيق مروان حسين، دار البصائر، القاهرة، ط1، 2009م.
- https://ar.m.wikipedia.org/wiki
- https://www.youm7.com/story/2018/10/17
- https://mawdoo3.com/2017/7/29